رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

301 ما حكم قضاء الصيام عن المرأة المتوفية؟ ومن يقضيها عنها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول تقول السائل اذا ماتت المرأة عن زوجها وبقيت عليها ايام من شهر رمضان هل تسقط عنها الايام التي لم تصمها؟ ام يتم قضائها ومن الذي يقضيها عنها؟ ايه - 00:00:00

يقول السائل ماتت اذا ماتت المرأة عن زوجها وبقيت عليها ايام من شهر رمضان هل تسقط عنها الايام التي لم تصمها؟ ام يتم قضاؤها؟ ومن الذي يقضيها عنها اذا كانت ورطت تقضى عنها - 00:00:14

او يطعم عنها اما اذا كان ما فرضت مرضت ومات في رمضان او بعد العيد حالا ما تمكن من القضاء لا ليس عليه قضاء اما اذا صحت وتساهلت بالقضاء ثم ماتت يقضى عنها - 00:00:29

يقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه من قريبه اذا تيسر فإن لم يتيسر يطعن عنه اما لو مرضت في شعبان او في رجب او قبل ذلك او في رمضان ثم استمر بها المرض حتى ماتت في اخر رمضان او في اول شوال - 00:00:45

- 00:01:03